

# شرح آداب المشي إلى الصلاة | الشيخ أحمد بن ناصر القعيمي |

## المجلس الثالث #آداب\_المشي\_إلى\_الصلاة

أحمد القعيمي

ثلاث مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. لا لا اله الا

الله - 00:00:00

ويحلم ويكبر كل واحدة ثلاثا وثلاثين. نعم المذهب ثلاثا وثلاثين ويسن آ ان يفرغ منهن معا يعني اذا اراد شاب يقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر سبحان الله والحمد لله والله اكبر سبحان الله والحمد لله يعني ما يقول تسبيح لوحده - 00:00:30  
تدبير الوحدة لا كلهن معا ويعقد هذه التسبيح اه اصابعه نعم. ثم يقول احسن الله اليكم جميعا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير. ويقول بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب احد من - 00:00:55

سبع مرات في حديث لا يستجاب الدعاء ويتوسل ويتوسل بالاسماء والصفات هذا كلام الشيخ منصور يقول احد من هذا اه امة

الدعوة هذا من كلام الشيخ منصور رحمه الله يتوسل هذا افضل. الانسان يتوسل باسمائه وصفاته - 00:01:18

افضلنا من يتوسل تجاه المخلوقين هذا الأفضل. يتوسل بها سؤال لا وصفاته والتوحيد نعم. ويتحول على طاعة الإجابة واخر نعم  
اخر ساعة من يوم الجمعة ساعة مستجابة اه هي يوم الجمعة عندنا اه في اخر ساعة من الجمعة وتبدأ بعد العصر وكما ذكر الحجر

ليس - 00:01:47

اشغال كل الوقت في الدعاء وانما امرانا تدعو في هذا الوقت. ان تدعو في هذا الوقت وليس امرا تشبه لو اشغلته تقول له الدعاء لا

اشكال لكن لو دعوت في بعضه في بعض هذا الوقت عصر الجمعة فانه يعني تكون حصلت السنة نعم - 00:02:17

وانتظر الاجابة وكما ذكر الشيخ انتظار اجابة الدعاء عليها ثواب يثاب الانسان في انتظار اجابة الدعاء يدعو وينتظر الاجابة حين

انتظاره له اجر ايضا. له اجر في انتظار اجابة الدعاء نعم - 00:02:36

نعم اذا كان منفردا نعم الله في دعائه يؤمن عليه ويذكر الله في الصوت رفع الصوتي بالدعاء في صلاة اه وغيرها الا استسلم الحاج

فان رفع الصوت له افضل لحديث افضل الحج العج والثج - 00:02:56

نعم يوضع في الصلاة في هذا المسجد عم يكره في الصلاة آ الآ التفات في الوجه آ والصدر. ويكره رفع بصره الى السماء يكره رفع

بصره الى السماء. وكذلك من باب هؤلاء رفع وجهي الى السماء. قال وصلاته الى سورة منصوبة - 00:03:23

يعني قائمة نعم ذراعين ذراعين في جود وهو ما عدا الكف من اليد الى المرفق. اعد الكف الى اليد الى المرفق. ولا يدخل فيها نعم

المذهب يكره قالوا يكره ابتداء الصلاة حال كونه حاقنا او - 00:03:59

حاضر يكره ابتداء الصلاة لكن لو بدأ الصلاة وهو غير حاقد وصار حاكما في اثناء الصلاة فانه لا يكره له الاستدامة لا تكره له قال ولا

يدخل فيها وهو حاقن او حاقد - 00:04:32

او بحضرة طعام. عبارة الشيخ افضل من عبارة الاصحاب في الحقيقة. لان عبارتهم او الى طعام او تائق الى طعام. وهي آ هم قالوا

هنا بحظر الطعام. كما عبروا في آ - 00:04:49

الاعذار التي تبيح ترك الجمعة والجماعة ذكروا اه ان المراد هو حضور الطعام والحديث لا صلاة بحضرة طعام. اما التاء قنا طعام. التاء

قل طعام نقول اذا كان يعني اه - 00:05:09

اه اذا كان ينتظر الطعام يطبخ له سوى له وهذا لا اشكال يجلس لا يصلي. حتى يأكل لكن اذا هو كان الله تأمل الطعام ولا ينتظر

طعامه. فلماذا نقول له لا تصلي - [00:05:30](#)

اه ولكن الملاحظة انهم قالوا هنا بحظر الطعام لكن اذكر ان الشيخ المقصود عقبهم في شرح في حاشية نعم ان الدليل عبارة الدليل حضرت الطعام لا صلاة في حضرة وهم يقولون تائب. عموما المؤلف هنا عبر بالدليل - [00:05:46](#)

الحديث بحضرة الطعام عن جد طعام وجود نعم بل يؤخرها ولو فاتته الجماعة ما لم يذق الوقت فلا يمكن ان ضاق الوقت فانه يجب عليه فعل الصلاة. نعم كفه يعني يمنعه من ان يقع على الارض بنحو يده. يمنعه يكف شعره اه يمنعه من ان يقع على الارض نحو يد كذلك كف - [00:06:06](#)

ثوبه ولو فعل ما لعمل قبل صلاته كما قال في النار. ولو مثلاً شد ربط ثوبه قبل الصلاة لعنه. فانه اذا اراد ان يصلي يعيد هذا الثوب الى حاله ايضا يعيده الى حاله لكي يسجد معه فيكره له ابقائهما - [00:06:40](#)

ذلك كما قال وابهم الحكم والمذهب انه يسن ان يرد المار بين يديه نعم. ادنيا كان او غيره حتى بعض الناس يصلي في البيت ويجعل اطفاله يقفون امامه حتى لو كان طفلاً نصوا عليها حتى لو كان طفلاً يرده ولا يجعله يمر بين يديه معه - [00:07:02](#)

نعم المرور بين يدي بين المصلي وسترته ولو بعيد عنها ولو كانت سترة بعيدة. ولو كان سترة بعيدة فلا يجوز مرور بين ايوا سترته ان لم يكن له سترة في حرم المرور آ قريباً منه. والحد في هذا هو ثلاثة اذرع - [00:07:32](#)

يحرم ان تجد مثلاً اذا كان المصلي لا يصلي سترة فيحرم مرور بقدر ثلاثة اذرع من قدميه من قدميها ثلاث اذرع يحرم غروب فيها نعم ويوم له هنا مباح طبعاً هذه الاحكام مباحة للمصلي نعم - [00:08:02](#)

يفتح على نعم ويفتح على امامه اذا ارتج اه عليه لو اغلق عليه او غلط مراد في قراءة السور في قراءة السور واذا نام شيء آ طيب هل هل يفتح على الامام؟ يعني هذا آ وله رده ويفتح على امامه - [00:08:22](#)

اه هل هل يفتح الامام في اذا تركها مستحباً؟ لو ترك الامام والمستحبة في الصلاة يعني كبر وقرأ في العصر جهل في العصر. او كبر في المغرب واسر هل يستحب ان يذكر الامام - [00:09:01](#)

او لا يفتح عليها ها ها يذكره والله هم هنا قالوا واذا نابه وان نابه يعني عرض له شيء في صلاة سبح رجل وشفقت امرأته سبح رجل يقولون وجوباً وهم ذكروا الفتح على الامام وجوباً ايش - [00:09:23](#)

فتح الفاتحة فقط وكذلك الاركان الاركان لو سجد يركع وبمستأذن يقولون استحباباً المستأذن استحباباً وشفقت راتبه طبعاً قالوا بطن كفها على بطن على ظهر الاخرى هكذا يعني فالشاهد هل يفتح على الامام في السنن او ترك سنة؟ الشيخ يقول انه نعم يفتح لي يفتح لي وانا في الحقيقة لم ارى كلاماً في - [00:09:52](#)

هذه المسألة يعني هل يفتح عليهم في ترك الامام سنة او ليفتح الله اعلم الله وفي غير المسجد عم تكرهوا صلاة غير مهموم الى غير سترة ولو لم يخشى الله - [00:10:19](#)

اه المذهب ما ذكره الكراهة في الحقيقة. المذهب عدم الكراهة لكن يسن. يسن ان يصلي الانسان الى سترة يصلي الانسان يصوم الحقيقة يعني هذه السترة سنة طبعاً عظيمة. واذا اردت ان تفرق بين العامي وطالب العلم فانظر الى السفارة - [00:10:50](#)

بعض الناس ما يحرص على ان تكون امامه ستة يعني انظروا هذا العام الذي جلس عشرين سنة يصلي بدون سطرة وطالب علم يصلي عشرين سنة بسترته انظر الى حسنات لهذا وهذا محروم لا يعرف. فينبغي للانسان ان يحافظ على يعني هذه السنة. عموماً لو لم يصلي لم لو لم - [00:11:14](#)

يضع امامه صدر في المذهب ظاهر المذهب انه لا يكره. الشيخ يقول انه يكره يكره واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذ صلى احكمكم ليصلي الى سترة وليدنو منها هو نفس دليل مذهب لكن المذهب قالوا يسن وظاهر - [00:11:34](#)

كلامي انه لا يكره يقول ولو لم يخش ماراً حتى لو في مكان لا يخشى ان يمر امامه احد يستحب ان يسوي اذا سترت بجدار او شيء شاخص يعني اه قائم - [00:11:52](#)

حرمة او غير ذلك كبهيمة كبهيمة مثل اخرة الرحل اه الرحل المعد الراكب لمنزلة الساق للفرس. ويوضع على الامام مريم البعيد. المراد انه يصلي الى السنة القائمة آا اذا حدها الفقهاء ذراع او قربية من الذراع يعني مسح متر تكون قائما نصف متر تقريبا. نعم -

00:12:05

يدنو منها قالوا قدر ثلاثة اذرع بقدر ثلاثة اذرع من قدميه لا يبتعد عنه لكن لو ابتعد عنه لا اشكال اهل السنة ان يدنو منها ايضا. نعم.

بقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم - 00:12:35

نعم لا يصمد لها لا يعني يستقبلها تماما يكون منحرفا على اما يمينه او يسرة. لا يجعلها امام بالضبط. يكون في يمينه يسارها او يمينها.

نعم خطة خطة طبعاً يقولون الهلال كالهلال يقولون خط خطا كالهلال يعني قوس - 00:12:55

انا اذكر كلام الله هذا الصنعاني قال ولذلك نرى محاريم الحنابلة في الجزيرة يقول قل مقوسا هذه الحنابل مقوسة عموما فان تعذر

خط خطا يعني مقوس مقوس نعم نعم هذا ايضا - 00:13:25

ما ذكره الشيخ ان الصلاة تبطل بمرور المرأة الكلب الاسود والحمار هذا رواية عن الامام احمد اختارها شيخ الاسلام اختارها شيخ

الاسلام وعليها فتوى مشايخنا وكثير مشايخنا المعاصرين الشيخ ابن عثيمين والسعدية وغيرهما. والمذهب المذهب - 00:13:53

الصلاة لا تبطل الا بمرور الكلب الاسود البهيم. يعني الذي لا يجد فيه لون الغير السواد. اما اذا مرت امرأة او الحمار فانه لا تبطل الصلاة

وهذي فيها احاديث محتملة ما دام له ادلة والقول الثاني وادلة ايضا الحديث في هذه محتمل نعم - 00:14:14

كله من قراءة المصحف له قراءة في المصحف. ولو كان حافظا كما قال نعم. سواء كانت الصلاة فرضا او نفلا حتى لو كانت فظة له ان

يقرأ فيها المصحف. نعم. والسؤال عندي اية رحمته في التعمد عند اية علامة والقيام - 00:14:34

سيذكر اه اركان الصلاة التي هي اربعة عشر سيدخل فقط سبعة اركان ونحن نوفيها بشكل سريع ان شاء الله القيامة تكريم ما لم يسر

راكعا ما لم يصب راکعا. طيب كيف يصير ركعا - 00:14:54

زاتها الا لعاجز عن القيام او عريان العريان لا يجب ان يصلي قائم كذلك الخائف يخشى اقام ان يدركه يراه العدو فيجوز له الجلوس

او مأموم خلف امام الحي العاجز عنه يعني عن القيام. يجوز الامام الحي ان يصلي للناس - 00:15:21

وهو جالس امام الحي فقط لا غير يصلي في المسجد ولا يخرج ابتداء به صلاته جالسا استحبه له انا ايش؟ يجلس خلفه ويجوز

قيامه. وان ابتداء به الصلاة قائما ثم جلس - 00:15:44

يجب عليهم ان يتم الصلاة خلفه قياما قياما. نعم وتكبيرة الاحرام هذا الركن الثاني تكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام ركن والمفردات

بالمأموم فيتحملة عنه الامام. يتحمل الامام عن المأموم الفاتحة ولا - 00:16:04

عليه على ما هو ان يقرأ الفاتحة لكن يستحب له الايمان. نعم. الركوع وكذا الركوع مع حد الركوع ها ما هو حضره ان ينحني بقدر ان

يمس بيديه ركبتة ان ينحني ينحني بقدر ان يمس بيديه ركبتيه - 00:16:36

بقوله تعالى صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تبتدي حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا فدل على ان فانها لو سقطت

هذي الحقيقة عمدة هذا الحديث عمدة في مسألة مشهورة وهي العذر بالجهل هل يعذر بالجهل او لا يعذر؟ شيخ الاسلام هذا بديار

لطيف جدا وهو انه آآ - 00:16:57

آآ يعذر بالجهل فيما خرج وقته. ولم يكن استدراكه. اما ما امكن استدراكه هنا. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال رجع فصلي

فانك لم تصلي امره باعادة الصلاة التي في الوقت. لكن لم يقل له واعد ايضا الصلوات الماضية كلها. لا ما قالها - 00:17:53

لا يعرف هذه الصلوات الماضية عذر فيها الانسان بالجهل. لكن الصلاة التي في الوقت ولم تخرج فانه لا يعذر فيها لا يعذر فيها. طبعاً

هذا مفترض لمن يعذر من جهة شروط كثيرة - 00:18:13

فبعض الاشياء لا يعمل فيها بجهل ما دام مسلماً وان يسمع الخطب ويدرس مدارس جامعات هذا في الغالب انه لا يعذر به الجهل فقال

واطمئن نعم والطمأنينة هذا الركن السادس نعم. نعم الطمأنينة في كل ركن - 00:18:27

واحدها وضابطها السكون وان قل. السكون وان قل رضي الله تعالى عنه الرجل المالكي فقال ما صليت ولو مت على غير فتنة صلى

الله عليه محمدا صلى الله عليه وسلم - 00:18:47

هذا التشهد الاخير هذا الركن السابع نعم والسلام على جبريل وميكائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقول هكذا ولكن التحيات لله والصلوات والطيبات بقية الاركان نعدلها بشكل سريع الركن الثامن الرفع من الركوع والابتدال بعده والركن التاسع الجلوس بين السجدين - 00:19:05

والركن العاشر والاعتدال من السجود والركن الحادي عشر آ الجلوس والتشهد الاخير والركن الثاني عشر تقسمتان والركن الثالث عشر الترتيب. نعم. التكريم الاولى والتسليم هذي فرط الواجبات تسقط سهوا لا عمدا واما الاركان فلا تسقط ولا سهوا ولا عمدا. نعم. هذا التكبير غير الاولى. فانه ركن كما تقدم. هذا الاول - 00:19:35

التسميع الثاني نعم. والتحميد للكل وتسميع وقوع المسلمين. نعم. التحميد الثالث الكل الامام منفرد ومأموم وتسبيح ركوع هذا الرابع وتسبيح السجود هذا الخامس وقول رب اغفر لي بين السجدين التشهد الاول والسابع - 00:20:05 والجلوس له يعني التشهد الاول الثاني نعم. وما عدا ذلك سنن سبع سورة الاستفتاء هذا ذكرها فتنة سبع عشرة سنة. وهذه يعني انظروا الى الجور العظيمة الحقيقة الصلاة فيها اجور عظيمة جدا. سنن الاقوال - 00:20:28

اه سبع اشهر والافعال عداهم النار اكثر من خمسين سنة. اذا صليت ركعتين فيها خمسين سنة فعلية غير برع الاركان تغيير الوجبات وسبع عشرة سنة قوية. فانظر الى عظم هذه الصلاة. صلاة عظيمة جدا وفيها اجور كبيرة. بس بشرط - 00:20:48 سنتعلم احكام الصلاة ويتعلم السنن فيها والهيئات نعم قراءة السورة في كل عيد وفي صلاة الفجر والجمعة والعيد والتطوع كله في تشكيل ركوع الانسان على النبي صلى الله عليه وسلم وبارك في وعليه بعد الستاشر والسبعة - 00:21:08 ما زال على الموجز التشهد الاول ما زاد على المجزء التشهد الاول نعم. وما سبب ذلك الشمال تفريقه بين قدميه ذكر بان اه تابعه القدومي في الاجولية انه يفرق بين بقدر ايش؟ شبه بقدر شبه - 00:21:38

وفي الحقيقة هذا دخيل على المذهب دخيل على المذهب والمذهب اه ان اظن انه اخذها من الشافعية الشافعي آ المذهب قال يفرق بين قدميه في بيانه يسيرة يفرق بين قدميه في قيامه يسيرا يسيرا. نعم لكن الضابط اليسير هذا قدره - 00:22:13 بالباب في مختصر اللي بدأت بالشبر نعم مراوحت بينهما. ايضا مراوحت بين قدميه يسيرا. والمراد بالمراوحة كما نقله بندس على الصحاح ان يقوم على احدهما مرة وعلى الاخرى مرة. والمراد بان يقوم على احدهما المراد ان - 00:22:33 على احدى قدميه مرة ويعتمد على الاخرى مرة اخرى ليس المراد ان يرفع قدمه مرة ثم يضعها هذا مكروه هذا مكروه هذا المراوحة والاعتماد على احدى القدمين ثم الاعتماد على الاخرى نعم - 00:22:58

يعني يجعل رأسه حيال مساويا لظهره فلا يخفضه ولا يرفعه نعم يضع الركبتين قبل يديه في السجود وهذه مسألة مشهورة يعني في مؤلفات وحصل فيها يعني نزاع كبير بين بعض المعاصرين هذه مسألة آ فقهية يعني محتملة. يجوز ان يضع ركبتيه قبل يديه او يديه قبل ركبتيه - 00:23:18

المذهب عندنا وهو اختيار الشيخ بن باز وابن عثيمين انه يضع انه يضع ركبتيه قبل يديه. يعني قدميه ثم ركبتيه ثم يديه ثم آ وجهه مع جبهته مع انفه نعم. ايضا في القيام يضع يرفع اول - 00:24:00

ويرفع وجهه ثم يديه ثم ركبتيه ثم قدميه. يعني ايه؟ يرفع يعني بضد ما كان سجد به نعم. وتمكين جنة ايمانه وجفاة بطنه واقنعت فيه يعني قامت في قدميه المراد فيها بها في السجود في سجوده وجعله مع وجعل - 00:24:20

ووضع يديه اعمدة سجد بعض الناس يضع يديه بعيدا. السنة عندنا ان تضع يدين مقابل المنكبين في السجود تضع اليدين مقابل المجلس كما في التكبير. كما في التكبير ووضع يديه حذو يعني مقابل منكبيه مبسوطتين الاصابع الغير مقبوضتين وين مبسوطتين اذا سجد وتوجيه اصابع يديه نعم يا شيخ - 00:24:55

مباشرة اصلي بيديه وجبهته بالا يكون تم حائل متصل به. بان لا يكون متصلة به نعم هكذا هو طبعاً بيديه معتمدا بيديه على فخذه وفي الاقناع على ركبتيه على ركبتيه نعم - 00:25:23

مستقبلا وهكذا وهذي ذكرنا انه يرفعها تشهد عند ذكر الله التشهد كم مرة يرفعها؟ اربع مرات اربع مرات عند ذكر الله وتحليق ابهامها مع الوسطى هكذا. والاشارة مسببتها في تشهدنا - [00:25:51](#)

لو توقف هنا يا شيخ ما يبقى الا ربع ساعة تقريبا والله تعالى اعلمكم ان شاء الله بعد الصلاة الله تعالى ها نعم نعم خلافا للشيخ ابن عثيمين نعم. ابن عثيمين يقول هكذا يلبس. فلا يسن ان يعلمني - [00:26:27](#)

الشيخ ابن عثيمين لا يقول هكذا يلبس ما يعني ما يسلك منك هذا كلام الشيخ رحمه الله - [00:27:04](#)